



للعلوم الإنسانية

مجلة

السلام الجامعة

مجلة فصلية محكمة للعلوم الإنسانية
تُصدرها كلية السلام الجامعة



الرقم الدولي للمجلة

(2522 - 3402)

ISSN - 2959555-X (Print)

ISSN - 29595541- (Electronic)

<https://iasj.rdd.edu.iq/journals/journal/view/74>

العدد الثاني والعشرون
المجلد الأول

أذار

١٤٤٧هـ - ٢٠٢٦م

رقم الإيداع في دار الكتب والوثائق:

(2127) لسنة 2015 ميلادية

مجلة

السلام للجامعة

مجلة فصلية محكمة للعلوم الإنسانية

تصدرها كلية السلام الجامعة



للعلوم الانسانية

مجلة

السلام للجامعة

مجلة فصلية محكمة للعلوم الإنسانية
تُصدرها كلية السلام الجامعة

العدد ٢٢
آذار ٢٠٢٦ م

الرقم الدولي للمجلة (2522-3402)

ISSN - 2959-555X (Print)

ISSN - 2959-5541 (Electronic)

<https://iasj.rdd.edu.iq/journals/journal/view/74>



حقوق النشر محفوظة

- الحقوق محفوظة للمجلة.
- الحقوق محفوظة للباحث من تاريخ تسليم البحث إلا في حالة تنازله خطياً.

﴿ وَقُلْ أَعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ
وَالْمُؤْمِنُونَ ^ص وَسَتُرَدُّونَ إِلَىٰ عِلْمِ الْغَيْبِ
وَالشَّهَادَةِ فَبِئْسَ مَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾

[التوبة: ١٠٥]

١- اسم المجلة:	مجلة السّلام الجامعة
٢- اختصاص المجلة:	العلوم الإنسانية والتطبيقية
٣- جهة الاصدار:	كلية السّلام الجامعة
٤- الموقع الالكتروني:	www.alsalam.edu.iq
٥- البريد الالكتروني:	journal@alsalam.edu.iq

المراجعة اللغوية:

أ.م.د. سعيد عبد الرضا خميس / اللغة العربية

أ. طارق العاني / اللغة الإنكليزية

الإشراف الطباعي والالكتروني:

أ.م.د. يوسف نوري حمه باقي

لغة النشر:

اللغة العربية، اللغة الإنكليزية

التحكيم العلمي:

البحوث التي تقبل للنشر في المجلة تعرض على أساتذة خبراء متخصصين تختارهم

هيئة تحرير المجلة

مجالات التوزيع:

جمهورية العراق، والدول العربية، والدول الأجنبية على سبيل التبادل الثقافي والعلمي

مصادر التمويل: ذاتية

رقم الإيداع في المكتبة الوطنية : (2127) لسنة 2015 ميلادية

الرقم الدولي للمجلة : (3402 – 2522) (ISSN).

ISSN-2959-555X (Print)/ ISSN-2959-5541 (Electronic)

رئيس التحرير:

أ.د. عبد السلام بديوي يوسف الحديثي / عميد الكلية

نائب رئيس التحرير

أ.د. صبيح كرم زامل موسى الكناني / معاون العميد للشؤون العلمية

مدير التحرير:

أ.م. د. أحمد عباس محمد / التخصص: فلسفة أصول الدين
قسم علوم القرآن والتربية الإسلامية / كلية السلام الجامعة

هاتف مدير التحرير :

٠٧٧١٠٠٤٥٥٦٦

هيئة تحرير مجلة كلية السلام الجامعة

١. محسن عبد علي الفريجي / Muhsin abd ali alfariji

١. الأستاذ الدكتور عبد السلام بدوي يوسف الحديثي / Professor Dr. Abdul Salam Badiwi Yousef Al-Hadithi

لغة عربية — عميد كلية السلام الجامعة / رئيس التحرير

٢. الأستاذ الدكتور صبيح كرم زامل موسى الكناني / Professor Dr. Sabih Karam Zamil Musa Al-Kanani

إدارة تربية — معاون العميد للشؤون العلمية — كلية السلام الجامعة / نائب رئيس التحرير

٣. الأستاذ المساعد الدكتور أحمد عباس محمد / Assistant Professor Dr. Ahmed Abbas Mohamed

فلسفة أصول الدين — كلية السلام الجامعة / مدير التحرير

٤. الأستاذ الدكتور محسن عبد علي الفريجي / Professor Dr. Mohsen Abdel Ali Al-Farjizi

علوم جغرافية — وزارة التعليم العالي والبحث العلمي / العراق

٥. الأستاذ الدكتور كامل علي الويبة / Professor. Dr. Kamel Ali Al-Webi

علوم تاريخ — جامعة بنغازي / ليبيا

٦. الأستاذ الدكتور عبد الله بلحاج / Professor Dr. Abdullah Belhaj

لغة عربية — جامعة سوسة / تونس

٧. الأستاذ الدكتور حنان صبحي عبد الله / Professor Dr. Hanan Sobhi Abdullah

تخطيط ستراتيجي — مركز البحوث / بريطانيا

٨. الأستاذ المساعد الدكتور يوسف نوري حمه باقي / Assistant Professor. Dr. Yousef Noori Hama Baqi

فلسفة في الشريعة الإسلامية — فقه مقارن، قسم الشريعة — كلية العلوم الإسلامية / جامعة بغداد

٩. الأستاذ الدكتور عبد الله هزاع علي الشافعي / Professor. Dr. Abdullah Hazza Ali Al-Shafi'i

علم النفس الرياضي / كلية السلام الجامعة

١٠. الأستاذ الدكتور ماجد مطر عبد الكريم / Professor Dr. Majid Matar Abdel Karim

كلية السلام الجامعة

١١. الأستاذ الدكتور ردينة مطر عبد الكريم / Professor Dr. Rudina Matar Abdel Karim

كلية السلام الجامعة

١٢. الأستاذ المساعد الدكتور إبراهيم راشد الشمري / Assistant Professor Dr. Ibrahim Rashid Al-Shammari

إدارة أعمال تنمية بشرية / كلية السلام الجامعة

١٣. الأستاذ المساعد عنيد ثوان رستم / Assistant Professor. Anaid Thanwan Rustom

رئيس قسم المالية والمصرفية / كلية السلام الجامعة

كلمة العدد

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف المرسلين، وعلى آله الطاهرين وصحبه أجمعين، وبعد:

بين يديك عزيزي القارئ الكريم العدد الثاني والعشرون من "مجلة السلام الجامعة" التي تعانق أخواتها المجلات العلمية المحكمة التي تعتمد المستوعبات العلمية العالمية أحد أهم الجوانب في حساب المعدل التراكمي من خلال تواجدها في الموقع الإلكتروني لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي الخاص بالمجلات العلمية لتصنيف الجامعات والكليات الحكومية والأهلية في العراق والعالم، ويحمل العدد بين طياته بحوثاً ودراسات من نتاج أساتذة الكلية وعدد من الباحثين من خارجها، تخص موضوعات تتعلق بتخصصات الكلية (العلمية والإنسانية) وهي تعالج موضوعات حيوية تتعلق بحياة الفرد والمجتمع بشكل علمي منهجي، نرجو أن ينتفع منه المختصون والدارسون والمعنيون بالاختصاصات التي تنهض بها كلية السلام الجامعة، وطلبة الدراسات العليا وغيرهم داخل العراق وخارجه، ونرى من المناسب ونحن نصدر هذا العدد أن نقدم شكرنا وتقديرنا العالي إلى السيد وزير التعليم العالي والبحث العلمي على الدعم الذي قدمه للتعليم الجامعي الأهلي، ونشكر كذلك السادة الباحثين الذين أسهموا في هذا العدد، وندعو الباحثين والمختصين إلى رفد المجلة والإسهام في أعدادها القادمة، ومن الله التوفيق والسداد وللعلم والعلماء الموفقيّة والازدهار، والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

أ.د. عبد السلام بديوي يوسف الحديثي

عميد الكلية

دليل المؤلفين

١. تنشر المجلة البحوث والدراسات التي تقع ضمن مجال تخصصها العلمي.
٢. أن يتسم البحث بالأصالة، والجدة، والقيمة العلمية، وسلامة اللغة، ودقة التوثيق.
٣. يمنح المؤلف الحقوق للمجلة بالنشر، والتوزيع الورقي والإلكتروني، والخزن، وإعادة استعمال البحث.
٤. أن يكون البحث مطبوعاً على الحاسوب بنظام (office word 2010) على قرص ليزري مدمج (CD) على شكل ملف واحد، وتزوّد هيئة التحرير بثلاث نسخ ورقية، ويمكن إرسال البحوث عبر بريد المجلة الإلكتروني.
٥. أن لا يزيد عدد صفحات البحث عن (٢٥) خمس وعشرين صفحة من الحجم (A4).
٦. يُكتب في وسط الصفحة الأولى من البحث ما يأتي:
 - أ. عنوان البحث باللغة العربية.
 - ب. اسم المؤلف باللغة العربية ودرجته العلمية، وشهادته، وجهة انتسابه.
 - ت. بريد المؤلف الإلكتروني.
 - ث. الكلمات المفتاحية.
 - ج. ملخصان أحدهما باللغة العربية والآخر باللغة الانكليزية، يوضعان في بدء البحث على أن لا يتجاوز الملخص الواحد (٢٥٠) كلمة.
٧. يكتب عنوان البحث في وسط الصفحة بحجم خط (١٦) **Bold**.
٨. يكتب اسم المؤلف في وسط الصفحة بحجم خط (١٢) **Bold**.

٩. تكتب جهة انتساب المؤلف بحجم خط **(١٢) Bold**.
١٠. يكتب عنوان البريد الإلكتروني بحجم خط **(١٢) Bold**.
١١. يكتب ملخص البحث بحجم خط **(١٢) Bold**.
١٢. تكتب الكلمات المفتاحية التي لا يتجاوز عددها خمس كلمات بحجم خط (١١)

.Bold

١٣. جهات الانتساب تُثبت كآآي: (القسم، الكلية، الجامعة، المدينة، البلد).
١٤. تكتب البحوث بنوع خط **(Simplified Arabic)** للغة العربية، وبخط نوع **(Times New Roman)** للغة الإنكليزية وبحجم خط (١٤).
١٥. مسافة الحواشي الجانبية (٢, ٥٤) سم، والمسافة بين الأسطر (١, ١٥) سم.
١٦. على الباحث اتباع قواعد الاقتباس وتوثيق المصادر والمراجع والإلتزام بأخلاقيات البحث العلمي.
١٧. تعتمد المجلة صيغة **(ApA)** في ترتيب المصادر والمراجع وتنسيقها.
١٨. تعتمد المجلة نظام فحص الاستلال باستعمال برنامج **(Turnitin)** ويرفض البحث الذي تتجاوز فيه نسبة الاستلال المقبولة عالمياً.

دليل المقومين

١. يُرجى من المقوم قبل الشروع بالتقويم، التّثبت من كون البحث المرسل إليه يقع في حقل تخصصه العلمي لتتم عملية التقويم.
٢. لا تتجاوز مدة التقويم (١٠) أيام من تاريخ تسلّم البحث.
٣. تذكر المقوم إذا كان البحث أصيلاً ومهما لدرجة تلتزم المجلة بنشره.
٤. يذكر المقوم مدى توافق البحث مع سياسة المجلة وضوابط النشر فيها.
٥. يذكر المقوم إذا كانت فكرة البحث متناولة في دراسات سابقة، وتتم الإشارة إليها.
٦. يحدّد مدى مطابقة عنوان البحث لمحتواه.
٧. بيان مدى وضوح ملخص البحث.
٨. مدى إيضاح مقدمة البحث لفكرة البحث.
٩. بيان مدى عملية نتائج البحث التي توصل إليها الباحث.
١٠. تجري عملية التقويم بنحو سري.
١١. يُبلغ رئيس التحرير في حال رغب المقوم في مناقشة البحث مع مقوم آخر.
١٢. تُرسل ملاحظات المقوم إلى مدير التحرير، ولا تجري مناقشات ومخاطبات بين المقوم والمؤلف بشأن البحث خلال مدّة تقويمه.
١٣. يبلغ المقوم رئيس التحرير في حال تبين للمقوم أن البحث مستل من دراسات سابقة، مع بيان تلك الدراسات.
١٤. يُحدد المقوم العلمي بشكل دقيق الفقرات التي تحتاج إلى تعديل من المؤلف.
١٥. تعتمد ملاحظات وتوصيات المقوم العلمي في قرار قبول النشر وعدمه.

تعهد نقل حقوق الطبع والتوزيع

إني الباحث

صاحب البحث الموسوم بـ)

.....

.....

.....

.....

.....

أتعهد بنقل حقوق الطبع والتوزيع والنشر إلى مجلة (السلام الجامعة).

التوقيع:

التاريخ:

تعهد الملكية الفكرية

..... إني الباحث

..... صاحب البحث الموسوم بـ ()

.....

.....

.....

.....).

أتعهد بأن البحث قد أنجزته، ولم يُنشر في مجلة أخرى في داخل العراق أو خارجه،
وأرغب في نشره في مجلة (السلام الجامعة).

التوقيع:

التاريخ:

عناوين البحوث المقدمة لمجلة الكلية

ت	الباحث	عنوان البحث	رقم الصفحة
١.	أ.د. محمود بندر علي محمد	قول الإمام مالك (ت ١٧٩هـ): الأمر عندنا في مسائل الصلاة من خلال كتابه المدونة	٢٠-١
٢.	أ.م.د. أحمد عباس محمد	الألوهية في العقيدة الإسلامية	٥٢-٢١
٣.	أ.م.د. أحمد رشيد حسين	تأويل النص القرآني عند المدرسة التفكيكية / دراسة في الأسس والأهداف	٧٨-٥٣
٤.	د. جاسم طه حمود علي المشهداني	المسائل الخاصة بالمرأة المسلمة في الصلاة / دراسة فقهية مقارنة	١١٢-٧٩
٥.	أ.م.د. أروى نهاد إسماعيل عبد	الربا في المصارف المعاصرة / دراسة فقهية للقروض بفائدة	١٣٢-١١٣
٦.	أ.م.د. رعد عبد الله فياض	آليات توجيه النص القرآني للقيم الأخلاقية في عصر العولمة	١٥٦-١٣٣
٧.	أ.د. هدى عباس قنبر م.د. مصطفى أحمد محسن زغير م.د. جمعة حسين علي حردان أ.م.د. إسماعيل عكلت عبد اللطيف مهدي	فاعلية هندسة الأوامر في تعزيز دقة الاسترجاع المعرفي للنصوص الشرعية باستخدام تقنيات الذكاء الاصطناعي	١٧٦-١٥٧
٨.	أ.م.د. طاهر عبد الأمير طاهر أبو العيس	عوامل جنوح الأحداث / الوقائية والعلاج	٢٠٦-١٧٧
٩.	أ.م.د. أحمد جميل مهنا	كفاية الناسك في أداء المناسك الشيخ مصطفى الدمياطي (ت ١٢٩٨هـ) / دراسة وتحقيق	٢٣٤-٢٠٧
١٠.	أ.م.د. حسن عودة غضاب	الحرب الصهيونية الإيرانية وتأثيرها على مطارات الشرق الأوسط السياحية / دراسة حالة مطارات العراق الدولية السياحية	٢٥٦-٢٣٥
١١.	م.د. فرح محمود شويش	الاستنباط وأنواعه في القرآن الكريم	٢٧٢-٢٥٧
١٢.	م.د. علي طالب محل	المروءة في الإسلام وأثرها في المجتمع / دراسة تحليلية لأحاديث أهل البيت (عليهم السلام)	٢٩٦-٢٧٣

٢٩٧-٣١	تصورات الشعراء العرفانية للإبداع الشعري	م.د. حوراء إبراهيم جاسم	١٣.
٣١١-٣٣	الشورى في أصول الفقه / مقارنة مقاصدية	م.د. ساجدة علاوي داود جواد	١٤.
٣٣١-٣٦	الجانب الدعوي في تغيير المنكر باليد واللسان والقلب	م.د. صالح خالد عبد القادر عياش	١٥.
٣٦١-٣٧٤	الموقف الإيراني من المواجهات الأرمنية — الأذربيجانية في العام ٢٠٢٣	م.د. فادية عباس هادي	١٦.
٣٧٥-٣٩٤	التقديم غير الاصطلاحي في القرآن الكريم	م.د. محمد مصلح مهدي المحمدي	١٧.
٣٩٥-٤٠٨	المبادرات الإقليمية والدولية لحل الصراع الليبي بعد عام ٢٠١١	م.د. ورفاء محمد رحيم	١٨.
٤٠٩-٤٤٠	المضامين الإيمانية في توحيد الله بين أهل الحديث والمتكلمين / دراسة مقارنة	م.د. جاسم حميد جاسم محمد م.م. محمد عادل مسعود محمد	١٩.
٤٤١-٤٦٠	مقصد حفظ المال وتطبيقاته في آيات الأحكام / نماذج مختارة	م.د. ايناس صباح إبراهيم محمد	٢٠.
٤٦١-٤٩٠	الجدل القرآني مع الخطابات الدينية السابقة / مقارنة في ضوء نظرية التناص التفسيري	م.د. عدنان مهدي حمد	٢١.
٤٩١-٥١٢	أفعال العباد في البناء العقدي الإسلامي / دراسة تأصيلية	م.د. وعد الله عزيز معروف	٢٢.
٥١٣-٥٣٢	الإيمان بالعقل الكوني دراسة نقدية في ضوء العقيدة الإسلامية	م.د. شهد حسين علي	٢٣.
٥٣٣-٥٤٤	الاستفهام بـ"هل" / خصائصه وأغراضه البلاغية في التعبير القرآني	م.د. سنان حامد كامل	٢٤.
٥٤٥-٥٦٨	الصورة الشعرية في شعر كاشاجم وفاعلية عناصرها في تشكيل بنيتها الجمالية	م. باقر جلوي علوان	٢٥.
٥٦٩-٥٩٤	ترجيحات الإمام الروياني (ت ٥٠٢هـ) في باب القضاء من كتابه "بحر المذهب" / مسائل فقهية مختارة	الباحث: م. مها محمد طه أحمد إشراف: أ.د. سامي جميل إرحيم	٢٦.
٥٩٥-٦٢٠	الصورة الفنية في عناوين القصائد النثرية لمحمد الماغوط	الباحث م.م. ميديا محسن علي خان إشراف: أ.د. نيان نوشيروان فؤاد	٢٧.
٦٢١-٦٤٢	الكراهة والتحريم عند الأصوليين وتطبيقاتها الفقهية على محتوى مواقع التواصل الاجتماعي / رأي السيد السيستاني إنموذجا	م.م. وفاء حارث عبد الهادي أحمد	٢٨.

٢٩	م.م. شهلاء عبد الكريم جواد أ.د. حسين حماد عبد رجب	الحرب الأهلية في اليونان (١٩٤٦-١٩٤٩) / دراسة تاريخية	٦٦٤-٦٤٣
٣٠	م.م. فائق إسماعيل أحمد شهاب القيسي	الإدمان المباح	٦٨٤-٦٦٥
٣١	م.م. شهد جاسم محمد جاسم الدليمي	أثر استراتيجيات قائمة على نظرية الذكاء الثلاثي في تحصيل طالبات الصف الثاني المتوسط في مادة قواعد اللغة العربية	٧١٨-٦٨٥
٣٢	م.م. أحمد محمود محمد	الأمن الإنساني في ظل النزاعات الداخلية / دراسة حالة سوريا	٧٤٦-٧١٩
٣٣	م.م. رعد خضير صليبي	العلاقات العراقية - المصرية وفاقها المستقبلية	٧٦٦-٧٤٧
٣٤	م.م. زهراء جبار رهياف الشويلي	هندسة إدارة الأزمات السياسية في العراق	٧٨٤-٧٦٧
٣٥	م.م. لمياء نبيل محمود سعيد	تحليل أسئلة الوزارة لمادة اللغة العربية لمرحلة التعليم المهني في العراق من ٢٠١٩_٢٠٢٤ على وفق تصنيف بلوم	٨١٢-٧٨٥
٣٦	م.م. محمد رشيد حمد شمران الزويبي	حكم وطء غير الأدميات (البهائم) دراسة فقهية مقارنة	٨٢٦-٨١٣
٣٧	م.م. غسان كوان راشد	فنون الحوار في الحديث النبوي / دراسة تطبيقية في الأحاديث الحوارية ذات البعد التربوي	٨٥٨-٨٢٧
٣٨	الباحث: كيان صالح أحمد كريم المشرف: أ.د. هيوا عبد الله كريم	الحقول الدلالية في سورة الأنعام / الحيوان والنبات إنموذجا	٨٧٦-٨٥٩
٣٩	الباحثة: تافقه أرسلان عمر إشراف: أ.م.د. آزاد عبدول رشيد	البنية الزمنية في رواية الشبيذة لإنعام كجه جي	٨٩٦-٨٧٧
٤٠	الباحث: عبد الستار جبير الطيف الكبيسي إشراف: أ.د. محسن قحطان حمدان	دليل العناية والاختراع في علم الكلام الإسلامي	٩١٤-٨٩٧
٤١	الباحث: وضاء حسين عبد الحافظ الخالدي إشراف: أ.م.د. علي جميل طارش	التقليد وأحكامه / دراسة أصولية	٩٢٦-٩١٥
٤٢	الباحثة: زهراء حمد خليف علاوي بإشراف: أ.د. قصي سعيد احمد	اختيارات الإمام ابن محرز (ت.٤٥٠هـ) في العبادات / نماذج فقهية مختارة	٩٥٠-٩٢٧
٤٣	الباحث: سامي عويد كاظم رميض إشراف: أ.م.د. ميادة فاضل أحمد	مقصد حفظ الدين عند الإمام الدارمي في سننه	٩٦٦-٩٥١
٤٤	الباحثة: خالد مطرود ظاهر جابر إشراف: أ.م.د. إبراهيم جليل علي حسين	ترجيحات الإمام الولوالجي في مسائل الزكاة / قبول جائزة السلطان أنموذجا	٩٩٠-٩٦٧

١٠٠٢-٩٩١	دور الإكراه في العقوبة / مقارنة بين القانون العراقي والإيراني	إشراف: الأستاذ الدكتور سيد رسول آقايي الباحث: أحمد حسن الفياض	٤٥.
١٠٢٢-١٠٠٣	دور الشهادة في إثبات الجريمة بين القانون العراقي والإيراني والشريعة الإسلامية	إشراف الأستاذ الدكتور سيد رسول آقايي الباحث: ثمين فاضل عبد السادة	٤٦.
١٠٥٦-١٠٢٣	الاجتهاد المقاصدي وأهميته في الترجيح	م.د. رويدة رشيد مجيد	٤٧.
١٠٩٠-١٠٥٧	الصنوز الوصفية في سورة الكهف	أ.م.د. أحمد طائيس حسن	٤٨.
١١٠٨-١٠٩١	أقسام الكلام بين المتقدمين والمتأخرين	م.م. عبد الجليل بشير محمد إبراهيم	٤٩.
١١٣٢-١١٠٩	أثر تصميم المقاعد المدرسية في تحسين الراحة المدرسية وجودة البيئة التعليمية لدى طلاب مدارس تربية بغداد / الكرخ الثالثة	م.م. هديل غازي فيصل حمد المساري	٥٠.
١١٤٨-١١٣٣	الحياة الثقافية والاجتماعية لدى المماليك / دراسة تحليلية تاريخية	م.د. ليلى رحيم كاظم	٥١.
١١٦٨-١١٤٩	التشاؤم العائلي في شعر شعراء المهجر	الباحث: نعمان محمد صديق أ.م. قيان عبد القادر أحمد	٥٢.
١١٩٠-١١٦٩	الحاكمية السياسية في ضوء المقاصد الشرعية / رؤية معاصرة	م.م. حسناء خلف عبد الله	٥٣.
١٢٠٤-١١٩١	القيم الإنسانية في شخصية المرأة المثالية في القرآن - امرأة فرعون، مريم عليها السلام، بنات شعيب، ملكة سبا - نموذجاً / دراسة موضوعية	أ.م.د. حسام عواد خليفة	٥٤.
١٢٢٠-١٢٠٥	مفهوم الحرية الشخصية في الحديث النبوي وموقفه من المستجدات الثقافية المعاصرة	م.د. عمريونس عبد	٥٥.
١٢٤٢-١٢٢١	دور السيد محمد باقر الصدر في تجديد علم الكلام / دراسة مقارنة بين منهجه ومنهج محمد إقبال	م.د. جعفر حسن لفته حزام	٥٦.
١٢٦٢-١٢٤٣	جورج هانت بندلتون ودوره السياسي في الولايات المتحدة الأمريكية حتى عام ١٨٨٩	أ.د. إيمان متعب محي	٥٧.
١٢٨٠-١٢٦٣	إلزامات الإمام ابن حزم (ت٤٥٦هـ) للفقهاء في عقد السلم من كتابه المحلى / دراسة فقهية مقارنة	الباحث: عمر محمد خلف حسن إشراف: أ.د. محمد شاكر رشيد	٥٨.
١٢٩٤-١٢٨١	تصنيف منظمة الغذاء والزراعة الدولية (FAO) للأراضي في العراق	أ.م.د. سعاد عبد الكاظم الزهيري	٥٩.
١٣١٠-١٢٩٥	الاختلاف في نسب المسيح في الأناجيل الأربعة / دراسة تحليلية	أ.م.د. علي أحمد شكر	٦٠.

١٣٢٦-١٣١١	التقاطعية بين اقتصاد الانتباه ونماذج الإدارة الإعلامية المعاصرة / مقارنة تحليلية في تآكل الاستقلال المؤسسي	م.م. طيبة صباح صلاح المهدي	.٦١
١٣٥٠-١٣٢٧	الغربة والاعتراب في رواية خزامى لـ سنان أنطون	الباحثة: ابتسام علي محمود إشراف: أ.م.د. آزاد عبدول رشيد	.٦٢
١٣٧٤-١٣٥١	التوزيع المكاني لعمالة الأطفال في محافظة بغداد	م.م. أسامة سامي عداي	.٦٣
١٤١٠-١٣٧٥	جبر ضرر ذوي الشهيد وفقا للقواعد العامة والخاصة / مؤسسة الشهداء إنموذجا	أ.م.د. محمد عبد الصاحب الكعبي طالب ماجستير المحامي أحمد مالك حاتم التميمي	.٦٤
١٤٣٠-١٤١١	حماية حقوق الأقليات دوليا في مناطق الحروب / العلويين والإيزيديين إنموذجا	الباحث الأول: م.م. أسيل عبد الوهاب خليل الباحث الثاني: م.م. محمد ستار جبر	.٦٥
١٤٤٨-١٤٣١	بنية المقابلة وأثرها في تشكيل الرؤية المساوية في مرثية التهامي (ت١٦هـ) لابنه	م.د. رشيد أحمد مجيد	.٦٦
١٤٨٠-١٤٤٩	الأحاديث الواردة في دفن الميت ليلا في الكتب التسعة / دراسة تحليلية	م.د. محمود منصور عبد الكريم	.٦٧
١٤٩٤-١٤٨١	منهج القرآن الكريم في تأسيس قواعد أصول الفقه / دراسة تطبيقية	م.م. مها أحمد كمال العاني	.٦٨
١٥٢٠-١٤٩٥	التكرار وأثره في بناء المعنى الشعري عند أبي هلال العسكري	م.د. صالح علي حمود القيسي	.٦٩
١٥٢٨-١٥٢١	Using Artificial Intelligence in learning Second language	Sarab S. Yousif AL-Akraa	.٧٠



مقصد حفظ المال وتطبيقاته في آيات الأحكام / نماذج مختارة
The purpose of preserving wealth and its applications
in the verses of rulings / Selected examples

اعداد

م.د. إيناس صباح إبراهيم محمد

Dr. Enas Sabah Ibrahim Mohammed

Ahmed_engineer1438@yahoo.com

دائرة التعليم الديني والدراسات الإسلامية / ثانوية أسماء بنت عميس

الكلمات المفتاحية: حفظ المال، الضروري، الحاجي، التحسيني.

Keywords: Saving money, essential, necessary, improvement.



ملخص البحث

إن الله سبحانه وتعالى أوجد المال وشرع الاحكام بما يتناسب مع حفظه عن كل ما يضره ووضع، العقوبات لكل من أراد اتلافه والاعتداء عليه وقد جعل علماء المقاصد الشرعية مقصد حفظ المال أحد الكليات الخمس، وقد تناولت في هذا المبحث دراسة مقصد حفظ المال من حيث التعريف، والاستدلال، ثم بينت مراتب حفظ المال ثم وضعت تطبيقاً من آيات الاحكام لكل مرتبة من مراتب حفظ المال فكانت دراسة استقرائية لآيات الإحكام لاستخراج مقصد حفظ المال.

Research summary

God Almighty created wealth and legislated laws in accordance with preserving it from all that harms it, and set punishments for anyone who wants to destroy it or attack it. Scholars of the objectives of Sharia have made the objective of preserving wealth one of the five essentials. In this research, I have dealt with the study of the objective of preserving wealth in terms of definition and evidence. Then I explained the levels of preserving money, and then I developed an application of the verses of rulings for each level of preserving money. It was an inductive study of the verses of rulings to extract the purpose of preserving money.

المقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا فقد أوجد الله سبحانه وتعالى المال، وأحاط بكل عناية، وهياً له كل ما يحتاجه؛ لكي يبقى وينمو ويستمر وحرم عليه كل ما يتلفه ويعدمه ويضره.

منهجي في البحث: ان المنهج المستخدم في بحث هذا هو المنهج الاستقرائي.

الهدف من البحث: إثراء مقاصد الشريعة وخاصة مقصد حفظ المال التي هي جزء منها بتطبيقات من آيات الذكر الحكيم، ليطلع عليها القارئ.

خطة البحث: مقدمة ومبحثان:

المبحث الأول: تعريف مقصد حفظ المال وأدلته وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: تعريف حفظ المال.

المطلب الثاني: أدلة حفظ المال.



المطلب الثالث: المال الذي أمر الشارع بحفظه المبحث الثاني: مراتب حفظ المال وتطبيقاته وفيه ثلاثة مطالب: المطلب الأول؛ مراتب حفظ المال
المطلب الثاني: ترتيب مراتب حفظ المال المطلب الثالث: تطبيقات حفظ المال في آيات الأحكام
ثم الخاتمة.

المبحث الأول: تعريف مقصد حفظ المال وأدلته

المطلب الأول: تعريف حفظ المال

أولاً لغةً: "هو ما ملكته من جميع الأشياء"^(١).

ثانياً: اصطلاحاً: عرّفه العلماء بتعريفات عدّة، منها:

١. "ما يميل إليه الطبع ويمكن ادخاره لوقت الحاجة"^(٢).

٢. "ما تمتد إليه الأطماع، ويصلح عادة وشرعاً لانتفاع به"^(٣).

٣. "مَا كَانَ مُنْتَفِعًا بِهِ أَيُّ مُسْتَعِدًّا؛ لِأَنَّ يُنْتَفَعَ بِهِ"^(٤).

والذي يبدو للباحثة أن المال في التعريف اللغوي والاصطلاحي يحملان معنى واحد، فهو كل ما يملكه الإنسان من أشياء.

"والشارع لم يحدد للمال معنًا خاصًا، كما حدد معاني غيره من الألفاظ كالصلاة، والزكاة، والحج، والربا، والنكاح، بل تركه لعرف الناس، فالعربي الذي نزل القرآن بلغته، عندما يسمع لفظة المال يفهم المراد منها، كما يفهم ما يراد من لفظ السماء والأرض؛ لذا درج بعض أصحاب المعاجم اللغوية على القول بأن المال معروف ... فكل ما يقبل الملك فهو مال سواء أكان عينا أو منفعة"^(٥).

(١) لسان العرب: محمد بن مكرم بن منظور الإفريقي (ت ٧١١هـ)، (دار صادر_ بيروت)، ط ٣ (١٤١٤هـ). ١١٠/

٦٣٥ / حرف اللام / فصل الميم / مادة (مول).

(٢) حاشية رد المختار على الدر المختار شرح تنوير الأبصار: ابن عابدين (ت ١٢٥٢هـ) (دار الفكر (د.ط) بيروت - ١٤٢١هـ)، ٤ / ٥٠١.

(٣) عقد الجواهر الثمينة في مذهب عالم المدينة: أبو محمد جلال الدين عبد الله بن نجم بن شاس بن نزار الجذامي السعدي المالكي (ت ٦١٦هـ)، دراسة وتحقيق: أ. د. حميد بن محمد لحمر، (دار الغرب الإسلامي / بيروت)، ط ١ (١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣ م)، ٢ / ٢٢٣.

(٤) المنشور في القواعد الفقهية: أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (ت ٧٩٤هـ)، ٢ (وزارة الأوقاف الكويتية)، ط ٢ (١٤٠٥هـ - ١٩٨٥ م)، ٣ / ٢٢٢.

(٥) المقاصد العامة للشريعة الإسلامية، د. يوسف حامد العالم، (الدار العالمية للكتاب الإسلامي للطباعة)، ط ١ (١٤١٥هـ) ص ٤٦٨.



المطلب الثاني: أدلة حفظ المال

جاءت الأدلة حاثّة على حفظ المال وصيانته من التلف، فشرّعت أحكامًا تحفظ وجوده، وأخرى تحفظه من العدم، ومن هذه الأدلة:

١. قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِّنْكُمْ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ ۚ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾^(١)، وقال تعالى: ﴿وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا وَارْزُقُوهُمْ فِيهَا وَاكْسُوهُمْ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا﴾^(٢).
وجه الدلالة: حرّم الله سبحانه وتعالى على المؤمنين أكل أموالهم بينهم بالباطل، كما أرشدهم أن لا يضيعوا أموالهم بأن يجعلوها في أيدي من لا يحفظونها^(٣).
 ٢. ذكر الله تعالى بأن المال زينة هذه الحياة الدنيا، قال الله تعالى: ﴿الْمَالُ وَالْبَنُونَ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَالْبَاقِيَاتُ الصَّالِحَاتُ خَيْرٌ عِنْدَ رَبِّكَ ثَوَابًا وَخَيْرٌ أَمَلًا﴾^(٤).
 ٣. قال الله تعالى: ﴿فَإِنْ لَّمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ۗ وَإِنْ تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ﴾^(٥).
- وجه الدلالة:** شرّع سبحانه وتعالى العقوبات على من يأخذ أموال الناس ظلمًا كما في السرقة^(٦).

قال ابن عاشور (رحمه الله تعالى): "وأما حفظ المال فهو حفظ أموال الأمة من الإلتلاف، ومن الخروج الى أيدي غير الأمة بدون عوض، وحفظ أجزاء المال المعتبرة عن التلف بدون عوض"^(٧).

(١) سورة النساء: من الآية (٢٩).

(٢) سورة النساء: من الآية (٥).

(٣) ينظر: التحرير والتنوير «تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد: محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي (ت ١٣٩٣هـ)، (الدار التونسية - تونس)، (١٩٨٤ هـ). (٢٣٤/٤، ٢٣/٥).

(٤) سورة الكهف: الآية (٤٦).

(٥) سورة البقرة: من الآية ٢٧٩.

(٦) ينظر: الجامع لأحكام القرآن "تفسير القرطبي": محمد بن أحمد بن أبي بكر شمس الدين القرطبي (ت ٦٧١هـ)، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم إطفيش، (دار الكتب المصرية - القاهرة)، ط ٢ (١٣٨٤هـ). (١٧٤/٦)؛ والتحرير والتنوير لابن عاشور: (١٩٠/٧).

(٧) مقاصد الشريعة الإسلامية: محمد الطاهر ابن عاشور (ت ١٣٩٣هـ)، تحقيق: محمد الحبيب ابن خوجة، (وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية - قطر)، (١٤٢٥هـ). ص ٣٠٤.



وبعد ذكر الأدلة يتضح أن "المال وسيلة وليس غاية؛ إذ لم يقصد الشارع من حفظ المال جمعه واكتنازه فقط، بل إنه أراد أن يكون وسيلة لعبادات أخرى، إذ لا يمكن للإنسان أن يحصل على ضروريات حياته من مأكّل ومشرب وملبس ومسكن من غير مال، فالإنسان يكسب المال فينفقه فيما أحل له الشارع الحكيم، وفي تحقيق الضروريات والحاجيات والتحسينيات في حياته، فالمال وسيلة يضعها الإنسان في الخير فيكون ممدوحاً مأجوراً، أو يضعها في الشر فيكون مذموماً آثمًا، فهو مسخر لتحقيق مصالح الإنسان وقيام حياته، فالمال عصب الحياة، والحاجة ماسة في تحصيله من قبل الفرد والأمة، فالفرد ليحقق مصلحة ويلبي حاجته، والأمة هي مجموع أفراد، فإذا دخل النقص على فرد أثر ذلك على الأمة بمجموعها، ثم إن المال للأمة وسيلة للقوة والاستعداد ضد عدوها، وتثبيت كيانها، ورد الطامعين فيها"^(١).

المطلب الثالث: المال الذي أمر الله بحفظه

إن المال الذي قصد الشارع حفظه هو ليس كل مال في يد الإنسان، بل لا بد من توفر الشروط فيه، فلا بد أن يكون:

١. متقومًا محترمًا، أي أن الشارع جعل له قيمة ينتفع بها، فالخمر ليس بمال؛ لأنه غير متقوم في نظر الشارع.
٢. أن يثبت بهذا المال تمول الناس به، إذ أن الذي لا يتموّل به لا يسمى مالاً، كمن يملك حبة شعير أو غيرها فهذا لا يثبت به مال، وكذلك إن هذا التمول يثبت عند جميع الأمة؛ إذ لا اعتبار بامتلاكه من قبل فرد أو أفراد قلائل^(٢).
٣. "المال ما يميل إليه الطبع، ويمكن ادخاره لوقت الحاجة، والمالية إنما تثبت بتمول الناس كافة، أو بتقوم البعض، والتقوم يثبت بها وبإباحة الانتفاع له شرعاً، فما يكون مباح الانتفاع بدون تمول الناس لا يكون مالاً كحبة حنطة، وما يكون مالاً بين الناس، ولا يكون مباح الانتفاع به، ولا يكون متقومًا كالخمر، وإذا عدم الأمران لم يثبت واحداً منهما كالدّم"^(٣).

(١) مقاصد الشريعة للعالم ص ٤٧٥، و مقاصد الشريعة الإسلامية وعلاقتها بالأدلة الشرعية: البيوي، (دار الهجرة_ السعودية)، ط١ (١٩٩٨م) ص ٢٨٣ .

(٢) ينظر: مقاصد الشريعة للعالم ص ٤٧١ .

(٣) البحر الرائق شرح كنز الدقائق: زين الدين ابن نجيم (ت ٩٧٠هـ) (دار المعرفة، ط٢، بيروت (د.ت)) ٥ / ٢٧٧ .



المبحث الثاني: مراتب حفظ المال وتطبيقاته في آيات الأحكام

المطلب الأول: مراتب حفظ المال

قبل البدء بتطبيقات حفظ المال لا بد من تعريف موجز لمراتب حفظ المال.

المرتبة الأولى: الضروري: عرّف الأصوليون الضروريات بتعريفات عديدة، أذكر منها:

١. "ما عُرّف من الشارع الالتفات إليها"^(١).

٢. "التي لا بُدُّ منها في قيام مصالح الدين والدنيا"^(٢).

والذي يتضح من التعريفات السابقة أنّ جميعها جاءت بمعنى واحد للضروريات، وهي التي لا بد منها لاستقامة حياة الإنسان في الدنيا والآخرة، وإذا فقدت أو أصابها خلل حلّ بحياة الانسان الضيق.

المرتبة الثانية: الحاجي: عرّفها الأصوليون بتعريفات عديدة، أذكر منها:

١. "المفتقر من حيث التوسعة ورفع الضيق المؤدي في الغالب إلى الحرج والمشقة اللاحقة بفوت المطلوب"^(٣).

٢. "ما تحتاج الأمة إليه لاقتناء مصالحها، وانتظام أمورها على وجه حسن"^(٤).

ومن كلا التعريفين للحاجيات يبدو أن وجودها في حياة الناس، تجعلها حياة منظمة، وهادئة، ومطمئنة، أما فقدانها فإنه يخل بنظام الحياة، ويجعل حياة الناس في مشقة، وحرج، وعنت، إلا أن هذا الإخلال والضرر الذي يلحق بهم أقل مما لو فقد شيء من الضروريات، لأن في الضروريات قد تتعدم الحياة، بينما في الحاجيات يفقد الناس نظام الحياة، لذلك قال الشاطبي (رحمه الله): "إذا لم ترعَ دخل على المكلفين على الجملة الحرج والمشقة، ولكنه لا يبلغ مبلغ الفساد العادي المتوقع في المصالح العامة"^(٥).

(١) روضة الناظر وجنة المناظر في أصول الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل: موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن محمد بن قدامة المقدسي ت(٦٢٠هـ)، (مؤسسة الريان)، ط٢ (١٤٢٣هـ). (١/١٧٠).

(٢) الموافقات في أصول الفقه: إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغزنائي الشهير بالشاطبي، ت(٧٩٠هـ)، تحقيق: مشهور بن حسن آل سلمان، (دار ابن عفان)، ط١ (١٤١٧هـ). (٨/٢)، وينظر: علم المقاصد الشريعة: نور الدين مختار الخادمي (مكتبة العبيكان، ط١، الرياض - ١٤٢١هـ) ص ٧١.

(٣) الموافقات للشاطبي ١٠/٢، وينظر: البحر المحيط في أصول الفقه: محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي ت(٧٩٤هـ)، (دار الكتبي)، ط١ (١٤١٤هـ). (٤/١٩٠)، والنقير والتحرير: شمس الدين محمد بن محمد بن محمد المعروف بابن أمير حاج ويقال له ابن الموقت الحنفي ت(٨٧٩هـ)، (دار الكتب العلمية)، ط٢ (١٤٠٣هـ) - ١٩٨٣م). (٣/١٩٢).

(٤) مقاصد الشريعة لابن عاشور ص ٣٠٦.

(٥) الموافقات للشاطبي (١٠/٢).



المرتبة الثالثة: التحسيني عرّفها الأصوليون بتعريفات عديدة، أذكر منها:

١. "ما لا يرجع إلى ضرورة ولا إلى حاجة، ولكن يقع موقع التحسين والتزيين والتيسير للمزايا، ورعاية أحسن المناهج في العادات والمعاملات"^(١).
٢. "الأخذ بما يليق من محاسن العادات وتجنب الأحوال المندسات التي تأنفها العقول الراجحات"^(٢).

ويبدو من تعريفات الأصوليين للتحسيني؛ أنه مالا يصيب الأمة أو الفرد بفقده مشقة، ولكن عند تحققه فإنها تبدو بمظهر يليق بها بأن تكون أمة محترمة بين سائر الأمم، وهذا يدل على أنّ الإخلال بالتحسيني يؤدي إلى ضعف في الأمة، وعدم الظهور بمظهر الهيبة بين الأمم، فإن الفرد إذا تحلّى بمحاسن الأخلاق، وحرّص على محاسن الأفعال، فإن ذلك يزيد من احترامه بين بني قومه.

المرتبة الرابعة: المكمل: ذكر الأصوليون أنّ لكل مرتبة من مراتب مقاصد الشريعة (الضروري، والحاجي، والتحسيني) مرتبة متممة ومكملة لها، وعرفها الأصوليون بأنها:

١. "ما لو فرضنا فقده لم يخل بحكمتها الأصلية [أي المراتب]"^(٣).

٢. "ما لا يستقل بنفسه، بل بطريق الانضمام، فله تأثير في المقصد لكن لا بنفسه"^(٤).

والذي يبدو للباحثة من خلال التعريفين أنّ معنى المكمل: هو ما لم يكن مستقلاً بنفسه، إلا أنه يأتي مؤكداً للمقصد، وفيه زيادة مبالغة للحفاظ عليه، فيتقوى به المقصد، ويتم على الوجه الذي طلبه الشارع الحكيم من المكلف.

المطلب الثاني: ترتيب مراتب حفظ المال

إن لمقصد حفظ المال مراتب هي^(٥):

١. ضروري حفظ المال من جانب الوجود .
٢. مكمل ضروري حفظ المال من جانب الوجود .
٣. ضروري حفظ المال من جانب العدم .
٤. مكمل ضروري حفظ المال من جانب العدم .

(١) المستصفي في علم الأصول: محمد بن محمد بن محمد الغزالي (ت ٥٠٥هـ) تحقيق: محمد عبد السلام عبد الشافي (دار الكتب العلمية، _ بيروت)، ط١ (١٤١٣هـ). (١/١٧٥).

(٢) الموافقات للشاطبي ١١/٢.

(٣) الموافقات للشاطبي ١٢/٢.

(٤) شرح الكوكب المنير: محمد بن أحمد الفتوح (ت ٩٧٢هـ) تحقيق: د. محمد الزحيلي ود. نزيه حماد (جامعة أم القرى_ السعودية)، ط١ (١٤١٣هـ). ٤/١٦٤.

(٥) بشير مهدي الكبيسي، ط١ (دار المناهج_ العراق)، (١٤٣٢هـ) ص (٦٦).



٥. حاجي حفظ المال من جانب الوجود .
٦. مكمل حاجي حفظ المال من جانب الوجود .
٧. حاجي حفظ المال من جانب عدم .
٨. مكمل حاجي حفظ المال من جانب عدم .
٩. تحسيني حفظ المال من جانب الوجود .
١٠. مكمل تحسيني حفظ المال من جانب الوجود .
١١. تحسيني حفظ المال من جانب عدم .
١٢. مكمل تحسيني حفظ المال من جانب عدم .

المطلب الثالث: تطبيقات حفظ المال في آيات الأحكام

١. **ضروري حفظ المال من جانب الوجود:** قال تعالى: ﴿وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا﴾^(١).
وجه الدلالة: في الآية بيان لمشروعية البيع، فالبيع حلال ومباح والربا حرام^(٢)، وأجمع المسلمون على جواز البيع والشراء في الجملة وتعاملوا به^(٣).
وإن الحكمة من مشروعية البيع، "الحاجة ماسة إلى شرعيته، فإن الناس محتاجون إلى الأعيان والسلع والطعام والشراب الذي في أيدي بعضهم، ولا طريق لهم إلا البيع والشراء، فإن ما جبلت عليه الطبائع من الشح والضيقة وحب المال يمنعهم من إخراجه بغير عوض، فاحتاجوا إلى المعاوضة فوجب أن يشرع دفعا لحاجته"^(٤).
فالبيع مقصد ضروري لحفظ المال من جانب الوجود؛ ففي البيع يحصل نماء للمال وتبادل له بين أطراف المجتمع، ويستطيع الإنسان أن يُلبي رغباته ومتطلباته بالبيع، فيحصل على ما يشاء من متطلبات حياته مقابل إعطاء المال، وبذلك يكون تدوير للمال بين البائع والمشتري .

(١) البقرة: آية ٢٧٥

(٢) ينظر: تفسير القرطبي: ٣٥٦/٢

(٣) ينظر: مراتب الإجماع في العبادات والمعاملات والاعتقادات: علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (ت ٤٥٦هـ)، (دار الكتب العلمية - بيروت). ص (٨٣)؛ والمغني: أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعلي المقدسي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (ت ٦٢٠هـ)، (مكتبة القاهرة)، (١٣٨٨هـ)، (٣ / ٤٨٠)؛ الاختيار لتعليل المختار: عبد الله بن محمود بن مودود الموصللي البلدحي، مجد الدين أبو الفضل الحنفي (المتوفى: ٦٨٣هـ)، عليها تعليقات: الشيخ محمود أبو دقيقة، (مطبعة الحلبي - القاهرة)، (١٣٥٦ هـ - ١٩٣٧ م)، (٣/٢)؛ المجموع شرح المهذب: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ)، (دار الفكر).: (١٤٦/٩)؛ ومغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج: محمد بن أحمد الخطيب الشربيني الشافعي، (ت ٩٧٧هـ)، (دار الكتب العلمية)، ط (١٤١٥هـ). (٣/٢).

(٤) الاختيار لتعليل المختار للموصللي: (٣/٢).



٢. مكمل ضروري حفظ المال من جانب الوجود: قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾^(١).

وجه الدلالة: في الآية نداء وحث للمؤمنين على الاستجابة لأمر الله تعالى وتقواه والتحلي بالصدق في جميع الأمور، بما فيها البيع والشراء^(٢).

"أن الفاصل بين النوعين: الصدق والبيان، من صدق في معاملته، وبين جميع ما تتوقف عليه المعاملة من الأوصاف المقصودة، ومن العيوب والنقص، فهذه معاملة نافعة في العاجل بامتثال أمر الله ورسوله، والسلامة من الإثم، وينزل البركة في معاملته، وفي الآجلة بحصول الثواب، والسلامة من العقاب، ومن كذب وكنم العيوب، وما في العقود عليه من الصفات، فهو مع إثم معاملته محوقة البركة، متى نزعت البركة من المعاملة خسر صاحبها دنياه وأخراه"^(٣).

فالصدق في البيع مقصد مكمل ضروري حفظ المال من جانب الوجود، ففي الصدق عند البيع حفظ للمال، فالإنسان ينفق ماله ليشتري سلعةً بحاجة إليها، فإذا صدق البائع معه حفظ له ما له من أن ينفقه على شيء لا يريده أولاً يرغب به، فإذا لم يصدق البائع وغش الناس وخدعهم أضاع عليهم أموالهم، والصدق في البيع من أسباب البركة حيث أن المال الذي ذهب إلى البائع وأنفقه المشتري لم ينفقه سدى، بل بما هو نافع.

٣. ضروري حفظ المال من جانب العدم: قال تعالى: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جَزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالًا مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾^(٤).

وجه الدلالة: في الآية بيان لعقوبة السرقة وهو قطع اليد^(٥)، وأجمع أهل العلم على أن قطع يد السارق يجب إذا شهد عليه بالسرقة شاهدان حران مسلمان عدلان وصفا ما يوجب القطع^(٦)، واختلفوا في القدر الذي يقطع فيه^(٧).

(١) سورة التوبة: آية ١١٩

(٢) ينظر: الأشباه والنظائر: تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي (ت ٧٧١هـ)، (دار الكتب العلمية)، ط ١ (١٤١١هـ)، (١/٤٢٠)، والتحرير والتنوير: ١١/٥٤.

(٣) بهجة قلوب الأبرار وقرّة عيون الأخيار في شرح جوامع الأخبار: عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله (ت ١٣٧٦هـ)، تحقيق: عبد الكريم بن رسمي، (مكتبة الرشد)، ط ١ (١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م)، ص (٩٩).

(٤) سورة المائدة: الآية ٣٨.

(٥) ينظر: جامع البيان عن تأويل آي القرآن "تفسير الطبري": محمد بن جرير بن يزيد الطبري (ت ٣١٠هـ)، تحقيق: الدكتور أحمد شاكر محمد، (مؤسسة الرسالة)، ط ١ (١٤٢٠هـ)، (١٠/٢١٦).

(٦) الإقناع في مسائل الإجماع: علي بن محمد بن عبد الملك الفاسي، ابن القطان (ت: ٦٢٨هـ)، تحقيق: حسن حسن فوزي الصعيدي، (الفاروق الحديثة للطباعة والنشر)، ط ١ (١٤٢٤هـ). (٢/٢٥٩).

(٧) ينظر: المدونة: مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني (المتوفى: ١٧٩هـ)، (دار الكتب العلمية)، ط ١ (١٤١٥هـ - ١٩٩٤م)، (٤/٥٢٦)؛ المبسوط: محمد بن أحمد شمس الأئمة السرخسي



والحكمة من مشروعية قطع يد السارق، "صان الله تعالى الأموال بحد القطع في السرقة في أول حدود ماله من المال"^(١).

وقيل في حد السرقة، أنه: "أليق العقوبات به إبانة العضو الذي جعله وسيلة إلى أذى الناس، وأخذ أموالهم"^(٢)، ثم قال في موضع آخر: "ثم إن في حد السرقة معنى آخر، وهو أن السرقة إنما تقع من فاعلها سرًا كما يقتضيه اسمها"، ولهذا يقولون: "فلان ينظر إلى فلان مسارقة" إذا كان ينظر إليه نظرًا خفيًا لا يريد أن يفتن له، والعازم على السرقة مخفف كاتم خائف أن يشعر بمكانه فيؤخذ به، ثم هو مستعد للهرب والخلص بنفسه إذا أخذ الشيء، واليدان للإنسان كالجنحين للطائر في إعانته على الطيران، ولهذا يقال: "وصلت جناح فلان" إذا رأيته يسير منفردًا فانضمت إليه لتصاحبه، فعوقب السارق بقطع اليد قصًا لجناحه، وتسهيلًا لأخذه إن عاود السرقة، فإذا فعل به هذا في أول مرة بقي مقصود أحد الجناحين ضعيفًا في العدو، ثم يقطع في الثانية رجله فيزداد ضعفًا في عدوه، فلا يكاد يفوت الطالب، ثم تقطع يده الأخرى في الثالثة ورجله الأخرى في الرابعة، فيبقى لحمًا على وضم، فيستريح ويريح"^(٣).

فحد السرقة مقصد ضروري لحفظ المال من جانب العدم؛ وذلك لأن في حد السرقة ردع للشارق ونهره عن ارتكاب مثل هكذا جريمة، ولكي يسد الباب على من تسول له نفسه بارتكابها فشرع الله سبحانه وتعالى حد السرقة حفظًا للمال العام والخاص من الضياع ومن أخذه بغير وجه حق .

ت(٤٨٣هـ)، (دار المعرفة - بيروت)، (١٤١٤هـ) (١٣٧/٩)؛ والحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي وهو شرح مختصر المزني: علي بن محمد بالماوردي ت(٤٥٠هـ)، تحقيق: الشيخ علي محمد معوض، وعادل أحمد عبد الموجود، (دار الكتب العلمية - بيروت)، ط(١٤١٩هـ).: (٣٦٦/١٣)؛ والمغني لابن قدامة: (١٠٤/٩).

(١) شَرْحُ صَاحِبِ مُسْلِمٍ لِلْقَاضِي عِيَاضِ الْمُسَمِّي إِكْمَالُ الْمُعْلَمِ بِفَوَائِدِ مُسْلِمٍ: عِيَاضُ بْنُ مُوسَى الْيَحْصَبِيُّ السَّبْتِيُّ، ت(٥٤٤هـ)، تحقيق: د. يَحْيَى إِسْمَاعِيل، (دار الوفاء - مصر)، ط(١٤١٩هـ). (٤٩٥/٥)؛ والمنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج "شرح النووي على مسلم": أبو زكريا يحيى بن شرف النووي ت(٦٧٦هـ)، (دار إحياء التراث العربي - بيروت)، ط(١٣٩٢هـ). (١٨٠/١١)؛ وحاشية السندي على سنن ابن ماجه: "كفاية الحاجة في شرح سنن ابن ماجه": محمد بن عبد الهادي التتوي، نور الدين السندي (المتوفى: ١١٣٨هـ)، (دار الجيل - بيروت)، بدون طبعة، (نفس صفحات دار الفكر، الطبعة - الثانية)، (٣٣٨/٣٦)؛ وذخيرة العقبى في شرح المجتبى: محمد بن علي بن آدم بن موسى الإثيوبي الوَلَوِيُّ، دار المعراج الدولية للنشر [ج ١ - ٥]، (١٤١٦هـ)، ودار آل بروم للنشر والتوزيع [ج ٦ - ٤٠]، (١٤١٩هـ - ١٤٢٤هـ). (٣٣٨ / ٣٦).

(٢) أعلام الموقعين عن رب العالمين: محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية ت(٧٥١هـ)، تحقيق: محمد عبد السلام إبراهيم، (دار الكتب العلمية - بيروت)، ط(١٤١١هـ). (٧٤/٢).

(٣) أعلام الموقعين لابن القيم: (٨٢ / ٢).



٤. مكمل ضروري حفظ المال من جانب العدم: قال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا لِمُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُبِينًا﴾^(١).

وجه الدلالة: لم يكن لمؤمن بالله ورسوله، ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله في أنفسهم قضاء أن يتخيروا من أمرهم غير الذي قضى فيهم، ويخالفوا أمر الله وأمر رسوله وقضاءهما فيعصوهما، ومن يعص الله ورسوله فيما أمرًا أو نهياً (فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُبِينًا) يقول: فقد جار عن قصد السبيل، وسلك غير سبيل الهدى والرشاد^(٢).

فالشفاعة في الحدود غير جائزة بعد وصولها للحاكم، وهو قول الجمهور^(٣).

والنهي عن الشفاعة في الحدود مقصد مكمل ضروري حفظ المال من جانب العدم المتوقع؛ لأن السارق إذا علم أن هناك امرًا يحول دون إيقاع العقوبة عليه لقرابة، أو جاه، أو نحو ذلك، فإنه لن يمتنع من تكرار ذلك الفعل، وهذا عائدٌ سلبًا على مقصد حفظ المال، ففي الشفاعة تعطيلٌ للحدود، فنهى عنها تكميلًا لقيام حد السرقة.

٥. حاجي حفظ المال من جانب الوجود: قال تعالى: ﴿فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُمْ بَعْضًا فَلْيُؤَدِّ الَّذِي أُؤْتِمِنَ أَمَانَتَهُ وَلْيُنِيقِ اللَّهُ رَبَّ وَإِنْ كُنْتُمْ عَلَى سَفَرٍ وَلَمْ تَجِدُوا كَاتِبًا فَرِهَانٌ مَقْبُوضَةٌ﴾^(٤).

وجه الدلالة: بينت الآية مشروعية الرهن لحفظ الدين الذي على الدائن^(٥)، وأجمع العلماء على جواز الرهن ومشروعيته كوسيله من وسائل توثيق العقود والتصرفات في الحضر والسفر^(٦).

(١) الأحزاب: آية ٣٦

(٢) ينظر: تفسير الطبري: ٢٠ / ٢٧٠

(٣) ينظر: المدونة: (٤/٤٨٨)؛ والحاوي الكبير للماوردي: (١٣/٤٣٩)؛ و المطلى بالآثار: أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري ت (٤٥٦هـ)، (دار الكتب العلمية - بيروت)، ط (١٤٢٥هـ)، (١٢/٥٤)؛ والمغني لابن قدامة: (٩/١٤٠)؛ دقائق أولي النهى لشرح المنتهى المعروف "بشرح منتهى الإرادات": منصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن بن إدريس البهوتي الحنبلي (ت ١٠٥١هـ)، (عالم الكتب)، ط (١٤١٤هـ - ١٩٩٣م). (٣/٣٣٦)؛ (٣/٣٣٦)؛ وحاشية ابن عابدين: (٤/٤)؛ و السيل الجرار المتدفق على حدائق الأزهار: محمد بن علي بن محمد الشوكاني، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، (دار الكتب العلمية - بيروت)، ط (١٤٠٥هـ)، (١/٨٣٨).

(٤) سورة البقرة، من الآية ٢٨٣.

(٥) ينظر: تفسير الطبري: ٥٥/٦؛ التحرير والتنوير: ١٠٥/٣.

(٦) ينظر: مراتب الاجماع لابن حزم: (٦٠/١)، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع: أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي ت (٥٨٧هـ)، (دار الكتب العلمية)، ط (١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م). (٤ / ٥٧)؛ وبداية المجتهد و نهاية المقتصد: محمد بن أحمد بن رشد القرطبي الشهير بابن رشد الحفيد ت (٥٩٥هـ)، (مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده - مصر)، ط (١٣٩٥هـ). (٦/١٣٥)؛ والمغني لابن قدامة: (٤/٢١٥)؛ وكشاف القناع عن متن الإقناع: منصور بن يونس البهوتي الحنبلي ت (١٠٥١هـ)، (دار الكتب العلمية). (٣/٣٠٧).



فالرهن مقصد حاجي لحفظ المال من جانب الوجود؛ إذ إن في الرهن حفظ مال الإنسان وضمان لحقه من الضياع، وكذلك قضاء حاجة إنسان آخر وسدًا لما يحتاجه، فقد يحتاج الإنسان بعض المال لقضاء حوائجه وشراء ما يلزم عيشه، وليس لديه ما يكفيه لذلك، فيجعل بعض ما يجد رهنًا لدى صاحب المال؛ كي يضمن صاحب المال حقه في استرداد ماله، ويستطيع الآخر شراء ما يلزمه للعيش.

٦. **مكمل حاجي حفظ المال من جانب الوجود:** قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِدِينٍ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى فَاكْتُبُوهُ﴾^(١).

وجه الدلالة: تؤكد الآية على أهمية توثيق الديون بالكتابة، "وَاحْتَفُوا فِي هَذِهِ الْكِتَابَةِ: فَقَالَ بَعْضُهُمْ: هِيَ وَاجِبَةٌ، وَالْأَكْثَرُونَ عَلَىٰ أَنَّهُ أَمْرٌ اسْتِحْبَابِي فَإِنْ تَرَكَ فَلَا بَأْسَ"^(٢).

كتابة الدين مكمل حاجي حفظ المال من جانب الوجود؛ كي تحفظ الحقوق وتمنع النزاعات التي قد تحدث في المستقبل، فلا يحدث حرجا بين الطرفين.

٧. **حاجي حفظ المال من جانب العدم:** قال تعالى: ﴿وَأْتِ ذَا الْقُرْبَىٰ حَقَّهُ وَالْمِسْكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَلَا تَبْذُرْ تَبْذِيرًا﴾^(٣).

وجه الدلالة: أي لا تسرف في الانفاق في غير حق، "وَوَجْهُ النَّهْيِ عَنِ التَّبْذِيرِ هُوَ أَنَّ الْمَالَ جُعِلَ عَوَضًا لِإِفْتَاءِ مَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ الْمَرْءُ فِي حَيَاتِهِ مِنْ ضَرُورِيَّاتٍ وَحَاجِيَّاتٍ وَتَحْسِينَاتٍ. وَكَانَ نِظَامُ الْقَصْدِ فِي انْفَاقِهِ ضَامِنَ كِفَايَتِهِ فِي غَالِبِ الْأَحْوَالِ بِحَيْثُ إِذَا أَنْفَقَ فِي وَجْهِهِ عَلَىٰ ذَلِكَ التَّرْتِيبِ بَيْنَ الضَّرُورِيِّ وَالْحَاجِيِّ وَالتَّحْسِينِيِّ أَمِنَ صَاحِبُهُ مِنَ الْخِصَاصَةِ فِيمَا هُوَ إِلَيْهِ أَشَدَّ احتياجا، فَتَجَاوَزَ هَذَا الْحَدَّ فِيهِ يُسَمَّى تَبْذِيرًا بِالنِّسْبَةِ إِلَىٰ أَصْحَابِ الْأَمْوَالِ ذَاتِ الْكَفَافِ، وَأَمَّا أَهْلُ الْوَفْرِ وَالتَّرْوَةِ فَلِأَنَّ ذَلِكَ الْوَفْرَ آتٍ مِنْ أَبْوَابٍ اتَّسَعَتْ لِأَحَدٍ فَضَاقَتْ عَلَىٰ آخَرَ لَا مَحَالَةَ لِأَنَّ الْأَمْوَالَ مَحْدُودَةٌ، فَذَلِكَ الْوَفْرُ يَجِبُ أَنْ يَكُونَ مَحْفُوظًا لِإِقَامَةِ أَوْدِ الْمُعْوِزِينَ وَأَهْلِ الْحَاجَةِ الَّذِينَ يَزْدَادُ عَدَدُهُمْ بِمِقْدَارِ وَفْرَةِ الْأَمْوَالِ الَّتِي بِأَيْدِي أَهْلِ الْوَفْرِ وَالْجِدَّةِ، فَهُوَ مَرْصُودٌ لِإِقَامَةِ مَصَالِحِ الْعَائِلَةِ وَالْقَبِيلَةِ وَبِالنَّالِيِّ مَصَالِحِ الْأُمَّةِ"^(٤).

فالتبذير مقصد حاجي لحفظ المال من جانب العدم، وذلك لأن فيه إضاعة المال وإتلاف له وعدم توجيهه كما أراد الله سبحانه وتعالى، وفي إضاعة المال وهدره بغير حق دخول في

(١) سورة البقرة من الآية ٢٨٢.

(٢) ينظر: معالم التنزيل في تفسير القرآن: تفسير البغوي: أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي (ت ٥١٠هـ)، المحقق: حقه وخروج أحاديثه محمد عبد الله النمر - عثمان جمعة ضميرية - سليمان مسلم الحرش، (دار طيبة)، ط٤ (١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م): ٣٩٢/١.

(٣) سورة الإسراء، الآية ٢٦

(٤) التحرير والتنوير: ٧٨/ ١٥.



الإسراف والتبذير الذي نهى الله عز وجل عنه، وفي إضاعة المال إعدام له وعدم حفظه، وقد حرمه الشارع الحكيم؛ كي لا يصل بالإنسان إلى ضياع ماله وفقدانه حتى يُصاب بالضيق من عدم وجود مال معه ينفقه على نفسه، فيكون فقيرًا وعالةً على غيره، عاجزًا عن توفير ما يحتاجه .

٨. **مكمل حاجي حفظ المال من جانب عدم:** قال تعالى: ﴿وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا وَارزُقُوهُمْ فِيهَا وَاكْسُوهُمْ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا﴾^(١).

وجه الدلالة: في الآية نهى عن إعطاء الأموال للأشخاص غير القادرين على ادارتها بشكل صحيح صغار كانوا أو ضعاف العقول "والسفهاء يَجُورُ أَنْ يُرَادَ بِهِ الْيَتَامَى؛ لِأَنَّ الصَّغَرَ هُوَ حَالَةُ السَّفَهِ الْعَالِيَةِ، فَيَكُونُ مُقَابِلًا لِقَوْلِهِ: وَأَتُوا الْيَتَامَى لِبَيَانِ الْفَرْقِ بَيْنَ الْإِيْتَاءِ بِمَعْنَى الْحِفْظِ وَالْإِيْتَاءِ بِمَعْنَى التَّمْكِينِ، وَيَكُونُ الْعُدُولُ عَنِ التَّعْبِيرِ عَنْهُمْ بِالْيَتَامَى إِلَى التَّعْبِيرِ هُنَا بِالسُّفَهَاءِ لِبَيَانِ عِلَّةِ الْمَنْعِ. وَيَجُورُ أَنْ يُرَادَ بِهِ مُطْلَقٌ مَنْ ثَبَتَ لَهُ السَّفَهُ، سَوَاءً كَانَ عَنْ صِغَرٍ أَمْ عَنْ اخْتِلَالٍ تَصَرَّفٍ، فَيَكُونُ الْآيَةُ قَدْ تَعَرَّضَتْ لِلْحَجْرِ عَلَى السَّفِيهِ الْكَبِيرِ اسْتِطْرَادًا لِلْمُنَاسَبَةِ، وَهَذَا هُوَ الْأَظْهَرُ لِأَنَّهُ أَوْفَرَ مَعْنَى وَأَوْسَعُ تَشْرِيحًا"^(٢).

ومنع اعطاء المال للسفيه مقصد مكمل حاجي حفظ المال من جانب عدم، وذلك حفظاً لماله الذي سيؤول إلى ورثته من بعده، فلما فيه من السفه قد يضيع ماله بالبيع والشراء؛ إذ قد يبيع بأقل من الثمن، أو يضيع ماله في غير وجوه الحق.

٩. **تحسيني حفظ المال من جانب الوجوه:** قال تعالى: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَاعِفَهُ لَهُ وَلَهُ أَجْرٌ كَرِيمٌ﴾^(٣).

وجه الدلالة: تدل الآية على أهمية الانفاق والصدقة؛ وأنها أفضل الأعمال التي يثاب عليها المسلم^(٤)، فالصدقة أمر إيجابي؛ إذ به تحصل السعادة في قلب المتصدق فتزرع بداخله شعور الإنسانية ومساعدة المحتاجين.

١٠. **مكمل تحسيني حفظ المال من جانب الوجود:** قال تعالى: ﴿لِيَأْكُلُوا مِنْ ثَمَرِهِ وَمَا عَمِلَتْهُ أَيْدِيهِمْ أَفَلَا يَشْكُرُونَ﴾^(٥).

(١) النساء، الآية ٥

(٢) التحرير والتنوير: ٢٣٤/٤.

(٣) سورة الحديد: الآية ١١

(٤) ينظر: تفسير الطبري: ١٦/٦

(٥) يس: الآية ٣٥



وجه الدلالة: في الآية إشارة إلى أن الله خالق كل شيء، ومنها الثمار التي نأكلها فوجب شكره سبحانه وتعالى على هذه النعم الكثيرة "وفي هذا الأمر دعوة لهم إلى الأكل من تلك المائدة التي مدها الله للعباد، وجعل عليها ما تشتهي الأنفس من طيبات وفي هذا الأمر إلفات لهم إلى هذا الإحسان، وذلك الفضل من الله، وإلى ما ينبغي لله من شكر وحمد"^(١)، فشكر النعمة أمر إيجابي يشعر به الإنسان بالسعادة، ويقدر النعم التي من الله بها عليه، فيؤدي ذلك إلى حفظ النعمة من الزوال، وهذا حفظ للمال .

١١. **تحسيني حفظ المال من جانب العدم:** قال تعالى: ﴿فَمِنْكُمْ مَنْ يَبْخُلُ وَمَنْ يَبْخُلْ فَإِنَّمَا يَبْخُلْ عَن نَفْسِهِ وَاللَّهُ الْغَنِيُّ وَأَنْتُمُ الْفُقَرَاءُ﴾^(٢).

وجه الدلالة: في الآية دلالة واضحة على ذم وكراهية البخل، وأنه من الصفات السيئة، وأشد درجات البخل، أن يبخل الإنسان على نفسه مع الحاجة، فكم من بخيل يمسك المال، ويمرض فلا يتداوى، ويشتهي الشهوة فيمنعه منها البخل، فكم بين من يبخل على نفسه مع الحاجة، وبين ما يؤثر على نفسه مع الحاجة، فالأخلاق عطايا يضعها الله عز وجل حيث يشاء^(٣).

ومن مقاصد ذم البخل ما ذكره الامام القاضي عياض^(٤): "استعاذته من الجبن والبخل؛ لما فيهما من التقصير عن أداء الواجبات، والقيام في حقوق الله، والغلظة على أهل المعاصي، وتغيير المناكير، وأداء حقوق المال؛ إذ بشجاعة النفس المعتدلة يقيم الحقوق، وينصر المظلوم، وبسخاء النفس يؤدي حقوق المال ويواسي منه، ويلم به عند الضرورات شعث المساكين، ويؤدي واجب المضطرين"^(٥)، وقال الامام النووي: "وبالسلامة من البخل يقوم بحقوق المال وينبعث

(١) التفسير القرآني للقرآن: عبد الكريم يونس الخطيب (المتوفى: بعد ١٣٩٠هـ)، (دار الفكر العربي - القاهرة)، (٩٣٠/١٢).

(٢) سورة الفتح: من الآية ٣٨.

(٣) مختصر منهاج القاصدين: أحمد بن عبد الرحمن بن قدامة المقدسي ت(٦٨٩هـ)، قدم له: الأستاذ. محمد أحمد دهمان، (مكتبة دار البيان - دمشق)، (١٣٩٨ هـ - ١٩٧٨)، ص: (٢٠٥)

(٤) "القاضي أبو الفضل عياض بن موسى بن عياض اليحصبي السبتي؛ كان إمام وقته في الحديث وعلومه والنحو واللغة وكلام العرب وأيامهم وأنسابهم من التصانيف المفيدة: "الإكمال في شرح كتاب مسلم" كمل به "المعلم في شرح مسلم" للمازري، ومنها "مشارك الأنوار". وفيات الأعيان لابن خلكان: (٤٨٣/٣).

(٥) إكمال المعلم بفوائد مسلم للقاضي عياض (٢٠٤/٨)؛ وينظر: شرح مشكاة المصابيح المسمى بـ (الكاشف عن حقائق السنن): شرف الدين الحسين بن عبد الله الطيبي (٧٤٣هـ)، تحقيق: د. عبد الحميد هنداوي، مكتبة الباز/الرياض، ط١ (١٤١٧ هـ / ١٩٩٧ م). (١٠٥٨/٣)؛ وذخيرة العقبى في شرح المجتبى للأثيوبي: (٤٠٣/٣٩).



للإنفاق والجدول ومكارم الأخلاق ويمتنع من الطمع فيما ليس له، قال العلماء: واستعاذته ﷺ من هذه الأشياء لتكمل صفاته في كل أحواله^(١).

فالنهي عن البخل مقصد تحسيني حفظ المال من جانب العدم المتوقع؛ وذلك لأن البخل صفة سلبية تأنفها النفوس الكريمة ومكارم الأخلاق وأصحاب الفضائل، كما أنه قد يؤدي الى عدم الوفاء بكثير من الواجبات المالية، كالزكاة والإنفاق على من يلزم عليه الإنفاق، كالوالدين والزوجة والأولاد، وغير ذلك، وكل ذلك عائد سلباً على مقصد حفظ المال .

١٢ . مكمل تحسيني حفظ المال من جانب العدم: قال تعالى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ وَتُدْلُوا بِهَا إِلَى الْحُكَّامِ﴾^(٢).

وجه الدلالة: في الآية نهي أكل أموال الناس بغير حق شرعي، فتشمل أنواع التعاملات المالية المحرمة، كالسرقة والربا والغش وغيرها^(٣)، "وتدّلوا بها إلى الحكام عطفاً على تأكلوا أي لا تدّلوا بها إلى الحكام لتتوسّلوا بذلك إلى أكل المال بالباطل. وخصّ هذه الصورة بالنهي بعد ذكر ما يشتملها وهو أكل الأموال بالباطل لأنّ هذه شديدة الشناعة جامعة لمحرّمات كثيرة"^(٤).

فأكل أموال الناس بالباطل أمر سلبي مسيء للأخلاق؛ إذ تشمل أكل أموال الناس بوسائل غير مشروعة، كما فيه استغلال لأموال الناس بالباطل من أجل مكاسب مادية على حساب الآخرين .

الخاتمة والتوصيات

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات والحمد لله الذي أعانني على إنجاز هذا البحث، ويسر لي سبل جمعه وترتيبه، وتوصلت فيه للآتي:

١. يُعدّ حفظ المال أحد الضروريات الخمس التي أجمعت الشرائع السماوية على رعايتها.
٢. خرج البحث في تتبع كيفية انعكاس هذا المقصد الكلي في الجزئيات التشريعية الواردة في "آيات الأحكام"، وكيفية موازنة النص القرآني بين حق الملكية الفردية والمصلحة العامة، وبين تنمية المال وحمايته من التلف أو الاستغلال المحرم.
٣. إن "حفظ المال" في آيات الأحكام ليس مجرد حماية مادية، بل هو منظومة متكاملة تشمل الأبعاد الأخلاقية، التنموية، والتوثيقية، لضمان استقرار السلم المجتمعي وتحقيق عمارة الأرض.

(١) شرح النووي على مسلم: (١٧ / ٣٠).

(٢) سورة البقرة: الآية ١٨٨

(٣) ينظر: ٥٤٨/٣.

(٤) ينظر: التحرير والتنوير: ١٩٠/٢.



أما التوصيات: إعطاء اهتمامًا كبيرًا بدراسة مقصد حفظ المال وتدريب مقاصد الشريعة؛ إذ فيها إظهارًا لتيسير الشريعة ونفي عنها الغلو والتعصب، ونبذ الاختلاف بين المسلمين.

المصادر والمراجع

- بعد القرآن الكريم.
- ١. الاختيار لتعليل المختار: عبد الله بن محمود بن مودود الموصلي البلدي، مجد الدين أبو الفضل الحنفي (ت ٦٨٣هـ)، عليها تعليقات: الشيخ محمود أبو دقيقة، (مطبعة الحلبي - القاهرة)، (١٣٥٦ هـ - ١٩٣٧ م).
- ٢. الأشباه والنظائر: تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي (ت ٧٧١هـ)، (دار الكتب العلمية)، ط ١ (١٤١١هـ).
- ٣. أعلام الموقعين عن رب العالمين: محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (ت ٧٥١هـ)، تحقيق: محمد عبد السلام إبراهيم، (دار الكتب العلمية - بيروت)، ط ١ (١٤١١هـ).
- ٤. الإقناع في مسائل الإجماع: علي بن محمد بن عبد الملك الفاسي، ابن القطان (ت ٦٢٨هـ)، تحقيق: حسن فوزي الصعيدي، (الفاروق الحديثة للطباعة والنشر)، ط ١ (١٤٢٤هـ).
- ٥. البحر الرائق شرح كنز الدقائق: زين الدين ابن نجيم (ت ٩٧٠هـ) (دار المعرفة، ط ٢، بيروت د.ت).
- ٦. البحر المحيط في أصول الفقه: محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (ت ٧٩٤هـ)، (دار الكتبي)، ط ١ (١٤١٤هـ).
- ٧. بداية المجتهد ونهاية المقتصد: أبو الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد القرطبي الشهير بابن رشد الحفيد (ت ٥٩٥هـ)، (مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده - مصر)، ط ٤، (١٣٩٥هـ).
- ٨. بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع: علاء الدين، أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي (ت ٥٨٧هـ)، (دار الكتب العلمية)، ط ٢ (١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م).
- ٩. بهجة قلوب الأبرار وقرّة عيون الأخيار في شرح جوامع الأخبار: عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله (ت ١٣٧٦هـ)، تحقيق: عبد الكريم بن رسمي آل الدريني، مكتبة الرشد، ط ١، (١٤٢٢ هـ - ٢٠٠٢ م).
- ١٠. التحرير والتنوير «تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد»: محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي (ت ١٣٩٣هـ)، (الدار التونسية - تونس)، (١٩٨٤هـ).



١١. التفسير القرآني للقرآن: عبد الكريم يونس الخطيب (ت بعد ١٣٩٠هـ)، (دار الفكر العربي - القاهرة).
١٢. التقرير والتحبير: شمس الدين محمد بن محمد بن محمد المعروف بابن أمير حاج ويقال له ابن الموقت الحنفي (ت ٨٧٩هـ)، (دار الكتب العلمية)، ط ٢ (١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م).
١٣. جامع البيان عن تأويل آي القرآن "تفسير الطبري": محمد بن جرير بن يزيد الطبري (ت ٣١٠هـ)، تحقيق: الدكتور أحمد شاكر محمد، (مؤسسة الرسالة)، ط ١، (١٤٢٠هـ).
١٤. الجامع لأحكام القرآن "تفسير القرطبي": محمد بن أحمد بن أبي بكر شمس الدين القرطبي (ت ٦٧١هـ)، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم إطفيش، (دار الكتب المصرية - القاهرة)، ط ٢ (١٣٨٤هـ).
١٥. حاشية السندي على سنن ابن ماجه: "كفاية الحاجة في شرح سنن ابن ماجه": محمد بن عبد الهادي التتوي، أبو الحسن، نور الدين السندي (ت ١١٣٨هـ)، (دار الجيل - بيروت)، بدون طبعة، (نفس صفحات دار الفكر، الطبعة - الثانية).
١٦. حاشية رد المختار على الدر المختار شرح تنوير الأبصار: ابن عابدين (ت ١٢٥٢هـ)، دار الفكر / بيروت، د.ط، ١٤٢١هـ.
١٧. الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي وهو شرح مختصر المزني: علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، ابو الحسين، الشهير بالماوردي (ت ٤٥٠هـ)، تحقيق: الشيخ علي محمد معوض، وعادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية/ بيروت، ط ١، (١٤١٩هـ).
١٨. دقائق أولي النهى لشرح المنتهى المعروف "بشرح منتهى الإرادات": منصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن بن إدريس البهوتي الحنبلي (ت ١٠٥١هـ)، عالم الكتب، ط ١، (١٤١٤هـ - ١٩٩٣م).
١٩. ذخيرة العقبي في شرح المجتبي: محمد بن علي بن آدم بن موسى الإثيوبي الوَلَوِي، دار المعراج الدولية للنشر [ج ١ - ٥]، (١٤١٦هـ)، ودار آل بروم للنشر والتوزيع [ج ٦ - ٤٠]، (١٤١٩هـ - ١٤٢٤هـ).
٢٠. روضة الناظر وجنة المناظر في أصول الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل: موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي (ت ٦٢٠هـ)، (مؤسسة الريان)، ط ٢. (١٤٢٣هـ).
٢١. السيل الجرار المتدفق على حدائق الأزهار: محمد بن علي بن محمد الشوكاني، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، (دار الكتب العلمية - بيروت)، ط ١ (١٤٠٥هـ).



٢٢. شرح الكوكب المنير: محمد بن احمد الفتوحى (ت ٩٧٢هـ) تحقيق: د. محمد الزحيلي، ود. نزيه حماد (جامعة أم القرى_ السعودية)، ط١ (١٤١٣هـ).
٢٣. شَرْحُ صَاحِبِ مُسْلِمٍ لِلْقَاضِي عِيَاضِ الْمُسَمِّي إِكْمَالُ الْمُعَلِّمِ بِفَوَائِدِ مُسْلِمٍ: عياض بن موسى بن عياض بن عمرو بن اليحصبي السبتي، أبو الفضل (ت ٥٤٤هـ)، تحقيق: د. يحيى إسماعيل، (دار الوفاء_ مصر)، ط١ (١٤١٩هـ).
٢٤. شرح مشكاة المصابيح المسمى بـ (الكاشف عن حقائق السنن): شرف الدين الحسين بن عبد الله الطيبي (٧٤٣هـ)، تحقيق: د. عبد الحميد هندواوي، (مكتبة الباز_ الرياض)، ط١، (١٤١٧هـ - ١٩٩٧م).
٢٥. عقد الجواهر الثمينة في مذهب عالم المدينة: أبو محمد جلال الدين عبد الله بن نجم بن شاس بن نزار الجذامي السعدي المالكي (ت ٦١٦هـ)، دراسة وتحقيق: أ. د. حميد بن محمد لحر، (دار الغرب الإسلامي / بيروت)، ط١ (١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م)، ٢ / ٢٢٣
٢٦. علم المقاصد الشرعية: نور الدين مختار الخادمي (مكتبة العبيكان، ط١، الرياض - ١٤٢١هـ).
٢٧. علم مقاصد الشرعية: بشير مهدي الكبيسي، ط١ (دار المناهج_ العراق)، (١٤٣٢هـ) .
٢٨. كشاف القناع عن متن الإقناع: منصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن بن إدريس البهوتي الحنبلي (ت ١٠٥١هـ)، (دار الكتب العلمية).
٢٩. لسان العرب: محمد بن مكرم بن منظور الإفريقي ت (٧١١هـ)، دار صادر_ بيروت، ط٣، (١٤١٤هـ).
٣٠. المبسوط: محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي (ت ٤٨٣هـ)، (دار المعرفة - بيروت)، (١٤١٤هـ).
٣١. المجموع شرح المذهب: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ)، دار الفكر.
٣٢. المحلى بالآثار: أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري، (ت ٤٥٦هـ)، (دار الكتب العلمية- بيروت)، ط١، ١٤٢٥هـ.
٣٣. مختصر منهاج القاصدين: أحمد بن عبد الرحمن بن قدامة المقدسي (ت ٦٨٩هـ)، قدم له: الأستاذ. محمد أحمد دهمان، (مكتبة دار البيان_ دمشق)، (١٣٩٨هـ - ١٩٧٨).
٣٤. المدونة: مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني (ت ١٧٩هـ)، (دار الكتب العلمية)، ط١ (١٤١٥هـ - ١٩٩٤م).



٣٥. مراتب الإجماع في العبادات والمعاملات والاعتقادات: علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (ت ٤٥٦هـ)، (دار الكتب العلمية - بيروت).
٣٦. المستصفي في علم الأصول: محمد بن محمد بن محمد الغزالي (ت ٥٠٥هـ) تحقيق: محمد عبد السلام عبد الشافي (دار الكتب العلمية، _ بيروت)، ط ١ (١٤١٣هـ).
٣٧. معالم التنزيل في تفسير القرآن: تفسير البغوي: أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي (ت ٥١٠هـ)، المحقق: حقه وخرج أحاديثه محمد عبد الله النمر - عثمان جمعة ضميرية - سليمان مسلم الحرش، (دار طيبة)، ط ٤ (١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م)
٣٨. مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج: محمد بن أحمد الخطيب الشربيني الشافعي، (ت ٩٧٧هـ)، (دار الكتب العلمية)، ط ١ (١٤١٥هـ).
٣٩. المغني: أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعلي المقدسي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (ت ٦٢٠هـ)، (مكتبة القاهرة)، (١٣٨٨ هـ).
٤٠. مقاصد الشريعة الإسلامية وعلاقتها بالأدلة الشرعية: اليوبي، (دار الهجرة_السعودية)، ط ١، (١٩٩٨م).
٤١. مقاصد الشريعة الإسلامية: محمد الطاهر ابن عاشور (ت ١٣٩٣هـ)، تحقيق: محمد الحبيب ابن خوجة، (وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية_قطر)، (١٤٢٥هـ).
٤٢. المقاصد العامة للشريعة الإسلامية، د. يوسف حامد العالم، (الدار العالمية للكتاب الإسلامي للطباعة)، ط ١، (١٤١٥هـ).
٤٣. المنثور في القواعد الفقهية: أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (ت ٧٩٤هـ)، (وزارة الأوقاف الكويتية)، ط ٢ (١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م).
٤٤. المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج "شرح النووي على مسلم": أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ)، (دار إحياء التراث العربي/بيروت)، ط ٢، (١٣٩٢هـ).
٤٥. الموافقات في أصول الفقه: إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي، (ت ٧٩٠هـ)، تحقيق: مشهور بن حسن آل سلمان، (دار ابن عفان)، ط ١ (١٤١٧هـ).



للعلوم الإنسانية



وزارة التعليم العالي
والبحوث العلمي

Ministry of Higher Education & Scientific Research

AL-SALAM UNIVERSITY COLLEGE JOURNAL



No. 22
part 1



الرقم الدولي للمجلة

(2522 - 3402)

ISSN - 2959555-X (Print)

ISSN - 29595541- (Electronic)

<https://iasj.rdd.edu.iq/journals/journal/view/74>

March
A.H. 1447- A.D. 2026

Registration No. at the House
Of books and documents:
(2127) - year (2015)



مكتب دليير